التخريـــــج عند المتقدميـــــن من أهل الحديـــــث

بحث في مادة التخريج

الأستاذ/ عبد الفتاح ايت بلخير
قسم: الحديث
كلية:العلوم الإسلامية
جامعة المدينة العالمية
شاه عليم-ماليزيا
AC222@.mediu.edu.my

خلاصة البحث : هذا البحث يعالج مسألة تأصيلية في علم التخريج ودراسة الأسانيد،ويبين طريقة التخريج عند علمائنا المتقدمين–رحمة الله عليهم أجمعين أكتعين- **و أن** الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو رأس المائة الثالثة للهجرة.

مفاتيح البحث: التخريج عند المتقدمين - التخريج عند المعاصرين - **معاني** التخريج عندهم- نماذج لتخريج المتقدمين

I. المقدمة

إن للتخريج العلمي عند المحدثين المتقدمين له خصائص ومميزات، حيث إن العلماء قد بينوا منهجه وضوابطه وسهولته في كتبهم.وهذا ما سنراه في هذا **البحث بحول** .

II. موضوع المقالة

التخريج عند المتقدمين من أهل الحديث هو مجرد عزو الحديث إلى كتاب من الكتب التي أخرجته، أو إلى أغلب الكتب التي أخرجته لا يحدد الكتاب الذي به الحديث -**أي: الكتاب** الفقهي الذي في داخل كتاب الحديث ككتاب الصلاة أو الصوم أو الحج مثلًا- ولا يحدد الجزء الذي به هذا الحديث، ولا الصفحة التي بها هذا الحديث، ولا يحدد الراوي الذي روى الحديث.

إذن هو ينقص عن تخريج الحديث عدة أمور: تحديد الكتاب، وتحديد الباب، وتحديد الجزء، وتحديد الصفحة، وعدم ذكر الراوي الأعلى للحديث

تخريج الحديث عند المحدثين: هو أن يذكر الحديث في مصدره -يعني: **الكتاب الأصلي مثلًا رواه البخاري**- ثم يذكر الكتاب في كتاب الصلاة، ثم يذكر الباب، باب رفع اليدين في الصلاة، ثم يقال مثلًا: **الجزء الأول صفحة ٢٠** مثلًا عن ابن عمر؛ فتخريج الحديث يبين اسم الكتاب الذي به الحديث، واسم الكتاب الذي بداخل ذلك الكتاب، وعنوان الباب الذي به الحديث، ورقم الجزء، ورقم الصفحة، ثم الراوي الأعلى الذي روى هذا الحديث. فالتخريج عند المحدثين تخريج بالتفصيل وليس تخريجًا إجماليًا.

والحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو رأس المائة الثالثة، بعد المائة الثالثة يطلق **فائدة**.مصطلح المحدثين

القرون الأولى: الأول، والثاني، والثالث الهجري، هي عصور التدوين السنة، وهي عصور الرواية بالمسانيد، وما جاء بعد ذلك كان يرجع إلى ما ألف في هذه القرون بأسانيدها إلى السابقين من أهل القرون الأولى، وأهل القرون الأولى الثلاثة مشهود لهم بالسبق، ومشهود لهم بالتقوى والورع، ومشهود لهم بأنهم خير الأمة، قال -صلى الله عليه وسلم-: ((خير القرون قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم))، (١) فالحد الفاصل بين المتقدمين من أهل الحديث والمتأخرين هو رأس المائة الثالثة الهجرية.

كان العلماء بعد ظهور المصنفات المنهجية في السنة يطلقون التخريج على إيراد الحديث بإسناده في مصدر ما من مصادر السنة؛ لكن هذا الاصطلاح قد خفَّت حدته كثيرًا عن المتأخرين حتى كاد يتلاشى بينهم وإن ظل قائمًا على ندرة حتى عصرنا هذا، يعرف ذلك من كلامهم كقول الحافظ العراقي في كتابه (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد):**فإن** لم يكن الحديث إلا في الكتاب الذي رويته منه عزوته إليه بعد تخريجه، وإن كان قد عُلم أنه فيه، ويقصد به إيراد الحديث وذكره في الكتاب.

كذلك راجع (حاشية شيخ الإسلام محمد بن سالم الحفني على السراج المنير شرح الجامع الصغير) مطبعة مصطفى الحلبي؛ حيث يلتمس مخرجًا لقول السيوطي في جامعه في جزء من تخريجه فيقول: الأحاديث المخرجة، أي: المذكور رواتها الذين خرجوها، ويفهم ذلك أيضًا من قول الأستاذ محمد عبد العزيز الخولي مدرس الشريعة الإسلامية بمدرسة القضاء الشرعي المصري بمصر -وهو من علماء القرن الرابع عشر الهجري- في كتابه (**فتاح السنة**) **أو** (تاريخ فنون الحديث)؛ حيث يقول:"وقد صُنف في زمان مالك موطئات كثيرة في تخريج أحاديث ممن شارك مالكًا في الشيوخ، ومن قوله في المرجع نفسه: التصنيف على **الأبواب:** وهو تخريجه على أحكام الفقه وغيره إلى آخره"، مما يوضح المعنى الذي أشرنا إليه.

قال الشيخ حاتم بن عارف الشريف في كتابه " التخريج ودراسة الأسانيد،":

" من هذه الكتب التي تشير إلى التخريج قديمًا -**أي:** ذكر الكتاب فقط الذي به الحديث- **كتاب** (تخريج أحاديث مختصر المنهاج في أصول الفقه) للحافظ العراقي زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي.

نذكر منه نموذجًا على سبيل المثال: قال الحافظ العراقي في تخريج الأحاديث في هذا **الكتاب: الباب الأول:** حديث: ((إنما الأعمال بالنيات...))**قال:** متفق عليه من حديث عمرَ بن الخطاب؛ فلم يذكر هنا إلا جزءًا من الحديث، ثم إنه قال: في البخاري ومسلم، ولم يشر في **أي كتاب في البخاري وفي مسلم؟ ولافي أي باب؟ ولافي أي جزء؟ ولافي أي صفحة؟**

ثم قال: ٢- حديث: ((والله لأغزون قريشًا))**قال:** أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس، ورواه أبو داود مرسلًا من رواية عكرمة عن ابن عباس. **يعني:** هنا تميز العراقي عن غيره من السابقين بأنه يذكر الراوي الأعلى للحديث عند تخريجه؛ لكنه لم يذكر الكتاب ولا الباب ولا الجزء ولا الصفحة.

ثم قال: رقم ٣: حديث: ((ومَن عصاهما فقد غوى))**قال:** رواه مسلم من حديث عدي بن حاتم.

حديث: ((**في سائمة الغنم**)) الزكاة، أخرجه أبو داود من حديث أنس في الكتاب الذي -4 كتبه **رسول** -صلى الله عليه وسلم-: ((في سائمة الغنم إذا كانت أربعين ففيها شاة))، الحديث قال: وهو عند البخاري بلفظ: ((في صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة)).

الحديث الخامس: حديث: ((**مطل الغني ظلم**)) **ومعنى مطل، أي:** المماطلة في دفع ما عليه من دين هذا يكون ظلمًا من الغني الذي يقدر على سداد الدين ولم يقم بأدائه، **قال: متفق** عليه من حديث أبي هريرة.

ثم أيضًا الباب الثاني: حديث رقم ٦- وهو حديث: ((كل مما يليك))**قال:** هذا حديث متفق عليه من حديث عمر بن أبي سلمة.

الحديث السابع: ((**إذا لم تستح فاصنع ماشئت**))،**قال:** أخرجه البخاري من حديث ابن مسعود..

وهكذا: يذكر الراوي الأعلى فقط ثم يذكر اسم الكتاب الذي به الحديث، ولا يذكر الكتاب الذي **بداخل الكتاب** -الكتاب الفقهي- ولا الباب الذي به الحديث ولا رقم الجزء ولا رقم الصفحة، وهكذا حتى انتهى من تخريج هذا الكتاب الذي عنوانه (تخريج أحاديث مختصر المنهاج في أصول الفقه)، **و أعلم**.

قال: الحديث الثامن: ((**لا تُنكح المرأة المرأة**))**قال:** أخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة **بسند حسن بلفظ: ((لا تزوج))**

الحديث التاسع: إنه -عليه السلام- احتج بذم أبي سعيد الخدري على ترك استجابته وهو يصلي بقوله: {**اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ**}، كذا قال الخدري، وهو وهم تبع فيه الإمام فخر الدين والغزالي، والصواب أبي سعيد المعلى كما رواه البخاري، **يعني: أعلى فوائد أخرى،** وبين خطأ من قال: أن صاحب القصة أبو سعيد الخدري، وبين أنه أبو سعيد بن المعلى **ولنضرب** مثالًا بكتاب آخر يتبع نفس المنهج ويكتفي بذكر اسم الكتاب الذي به الحديث - وهذه عادة المتقدمين- فالتخريج عند المتقدمين يكتفي فيه بذكر اسم الكتاب الذي فيه الحديث، وقد يذكر أحيانًا الراوي الأعلى، وقد تكون هناك بعض الفوائد إلا أن الأصل أنه يذكر الكتاب الذي به الحديث فقط

من هذه الكتب أيضًا غير الكتاب الذي سبق للعراقي كتاب (الأحاديث الموافقات العوالي) للحافظة زينب بنت كمال الدين أحمد بن عبد الرحيم المقدسية -**المتوفاة سنة ٧٤٠** هجرية- .-تخريج الحافظ أبي محمد علم الدين القاسم بن محمد البرذالي -**المتوفى سنة ٧٣٩** هجريّة نذكر بعض التخاريج التي خرجها البرذالي؛ حتى نعلم أنهم كانوا يقتصرون على اسم الكتاب فقط ولا يذكرون الكتاب الفقهي ولا الباب ولا رقم الجزء ولا رقم الصفحة ولا الراوي الأعلى للحديث إلا نادرًا:

جاء الحديث الأول من هذا الكتاب الذي خرجه البرذالي:

تقول راوية الكتاب: أخبرنا أبو العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة قال: أخبرنا عبد المنعم بن كليب قال: أخبرنا علي بن أحمد بن بيان قال: أخبرنا أبو الحسن بن مخلد قال: أخبرنا إسماعيل الصفار قال: حدثنا الحسن بن عرفة قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني، عن راشد بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في هذه الآية: {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ} (٢)؛ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((أما إنها كائنة ولم يأتِ تأويلها بعد)) قال البرذالي في تخريجه: رواه الترمذي عن ابن عرفة؛ فاكتفى بقوله: "رواه الترمذي"، ولم يحدد في أي كتاب من كتب سنن الترمذي ولا في أي باب وفي أي جزء وفي أي صفحة.

الحديث الثاني: وبه -أي: بنفس الإسناد السابق- إلى ابن عرفة قال: حدثنا إسماعيل بن عياش الحمصي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((لا تَقرأ الحائض ولا الجنبُ شيئًا من القرآن))، رواه الترمذي.

الحديث الثالث: وبه -أي: بنفس السند- إلى ابن عرفة قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي راشد الحبراني، فقلت له: حدثنا ما سمعت من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: أتيت عبد الله بنَ عمرو بن العاص فقلتُ له: حدثنا ما سمعت من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فألقى إليَّ صحيفة، فقال: "هذا ما كتب لي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: فنظرت فإذا فيها: إن أبا بكر الصديق -رضي الله عنه- قال: يا رسول الله، علمني ما أقولُ إذا أصبحت وإذا أمسيتُ، فقال: ((يا أبا بكر قل: اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة لا إله إلا أنت رب كل شيء ومليكه، أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه، وأن أقترف على نفسي سوءًا أو أجره إلى مسلم))". قال في تخريجه: رواه الترمذي عن ابن عرفة، وهكذا إلى آخر الكتاب لا يذكر إلا اسم الكتاب الذي به الحديث، دون تفصيل وبيان للكتاب الذي بداخل الكتاب أو الجزء أو الصفحة أو الباب.

وآخر حديث في هذا الكتاب: الحديث الثاني والثلاثون وعلى نفس الطريقة لم يذكر إلا اسم الكتاب الذي خرج الحديث: قال: أخبرنا الشيخ أبو القاسم عبد الرحمن بن مكي بن عبد الرحمن بن الحلبي إجازةً قال: أخبرنا جدي لأمي الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني قراءةً عليه قال: أخبرنا أبو الخطاب ناصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر القارئ قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا بين البيع قال: أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد المحاملي إملاءً في المجلس الثاني من الجزء الثامن من "أماليه" قال: حدثنا محمد بن خداج قال: حدثنا عباد بن العوام قال: أخبرنا حجاج قال: أخبرنا مكحول عن أبي الشمال بن ضباب عن أبي أيوب الأنصاري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((أربع من سنن المرسلين: الختان، والسواك والتعطر، والنكاح))، أخرجه الترمذي عن محمود بن خداج، ويكتفي بهذا القدر. انتهى كلام الشيخ حاتم "

وقال الشيخ حاتم أيضا:
" أما الحكم على المتن والإسناد كليهما، فلا يصح و لا يمكن إلا في إحدى حالتين:

الحالة الأولى: أن تكون مسبوقًا من إمام ناقدٍ جهبذ في الحكم على هذا الحديث، فلو خرّجت حديثًا مثلًا ودرست إسناده ومتنه في أحد الكتب فوجدته صحيحًا، فلا يصح لك أن تقول: حديث صحيح، إلا في إحدى حالتين، الحالة الأولى: هي المذكورة آنفًا، من أن تكون مسبوقًا بإمام حكم على هذا الحديث، كأن يكون أخرجه البخاري في "صحيحه"، فتقول حينئذٍ: حديث صحيح.

الحالة الثانية: أن تزعم أنك استقرأت جميع كتب السنّة، وتوصلت إلى أن هذا الحديث ليس له علّة باطلة تقدح في صحته، ولا يصح أن تستقرأ فقط، إلا أن تكون دقيق الفهم عالمًا بالتخريج وعلم المصطلح والجرح والتعديل، وقد بلغت مبلغ العلماء فيها، وتجزم بعدم وجود علّة باطنة تقدح في الحديث.

أما الحكم على الإسناد

فتنظر في الإسناد الذي عندك وتحكم عليه بحسب الظاهر، فتقول: هذا إسناد صحيح، هذا إسناد ضعيف، ولا يُعْتَرَضُ عليك بعد ذلك إذا وُقف على علّة باطلة تقدح في حكمك؛ لأنك تقول: هذا إسناد...، حكمت على الإسناد فقط ولم تزعم أن الحديث بمجموع طرقه -مثلًا- ضعيف، وإنما حكمت على إسناد معيّن، وهو المذكور أمامك، وتلام فيما لو أخطأت في حكمك على هذا الإسناد، وأهل العصر في الغالب لا يستطيعون إلا هذه الطريقة فقط.

أما الحكم على المتن فقط:

وهذا يفعله من كان قليل المعرفة جدًا بعلم الحديث أو عنده ورعٌ زائد في حكمه على الأسانيد، كما فعل الشيخ محمود شاكر في تخريجه في "تهذيب الآثار" للطبري، فهو يترجم لرواة الإسناد ترجمة كاملة، ولو أراد أن يحكم على الإسناد لفعَلَ، لكنه لا يحكم؛ لأنه يقول: "أنه ليس من أهل هذا الفن"، لكنه يعزو الحديث إلى مصادره، وفي هذا حكمٌ على المتن، فلو قال: أخرجه البخاري، فإنه يحكم على المتن بأنه صحيح، أما إسناد الطبري فلا يحكم عليه، فهذه الحالة يمكن أن يلجأ إليها الطالب الذي يريد أن يخلي نفسه من المسؤولية تمامًا، فيترجم لرواة الإسناد، ويعزو الحديث إلى المُخرّج، فإن المُخرّج قد حكم على الحديث، أو إخراجه له يقتضي حكمًا يكتفى به، فيقول: أخرجه الترمذي، وقال: حسن صحيح، أو أخرجه ابن عدي، وقال: ضعيف لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهكذا.

لاشك أن غالب كتب التخريج تعتني بالحكم على الحديث؛ لأنه الثمرة الأخيرة من العزو ودراسة الإسناد، لكن قد يقوم المخرّج بتخريج الحديث ولا يحكم عليه بحكمٍ ما، وهذا يحصل حتى في كتب التخريج المشهورة مثل "التلخيص الحبير"، و"نصب الراية"، ويكثر عند ابن كثير في كتابه "تحفة الطالب في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب"، و"تخريج أحاديث الشف" للسيوطي، فهؤلاء يكتفون بالعزو فقط ولا يحكمون على الحديث غالبًا. وعليه يتضح من ذلك أن الحكم على الحديث ليس شرطًا في التخريج، لكن غالب كتب التخريج تتضمن الحكم على الحديث

وقد يلجأ الباحث إلى عدم الحكم لعدم جزمه بحكمٍ على الحديث، فقد يدرس الإسناد ويتوقف في الحكم؛ لأن عِلمه قاده إلى التوقف في الحكم على الحديث " -انظر كتاب التخريج ودراسة الأسانيد-.

المصادر والمراجع:

١- حاتم عارف الشريف التخريج ودراسة الأسانيد- دار الحامد للنشر والتوزيع - عمّان ، ٢٠٠٤م
٢- الحافظ العراقي (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد) - دار الفكر بدمشق